

الإحكام في أصول الأحكام (الإحكام للآمدي)

قولكم إنه لم يوجد من غيرهم نكير عليهم لا نسلم ذلك .

وبيان وجود الإنكار ما روي عن أبي بكر أنه لما سئل عن الكلالة قال أي سماء تطلني وأي أرض تقلني إذا قلت في كتاب أ ب رأيي وأيضا ما روي عن عمر أنه قال إياكم وأصحاب الرأي فإنهم أعداء الدين أعيثهم الأحاديث أن يحفظوها فقالوا بالرأي فضلوا وأضلوا وقال إياكم والمكايلة فسئل عن ذلك فقال المقايسة وروي عن شريح أنه قال كتب إلي عمر اقض بما في كتاب أ ب فإن جاءك ما ليس في كتاب أ ب فاقض بما في سنة رسول أ ب فإن جاءك ما ليس في سنة رسول أ ب فاقض بما أجمع عليه أهل العلم فإن لم تجد فلا عليك أن لا تقضي وأيضا ما روي عن علي B أنه قال لعمر في مسألة الجنين إن اجتهدوا فقد أخطؤوا وإن لم يجتهدوا فقد غشوك وروي عن عثمان وعلي أنهما قالوا لو كان الدين بالقياس لكان المسح على باطن الخف أولى من ظاهره وروي عن ابن عباس أنه قال إن أ ب تعالى قال لنبيه A { وأن احكم بينهم بما أنزل أ ب } (المائدة 49) ولم يقل بما رأيت ولو جعل لأحد أن يحكم برأيه لجعل ذلك لرسول أ ب وقال إياكم والمقاييس وإنما عبت الشمس والقمر بالمقاييس وقال إن أ ب لم يجعل لأحد أن يحكم في دينه برأيه وروي عن ابن عمر أنه قال السنة ما سنة رسول أ ب لا تجعلوا الرأي سنة وقال أيضا إن قوما يفتون بآرائهم لو نزل القرآن لنزل بخلاف ما يفتون